المحاضرة 4: السياسة التجارية

1-تعريف سياسة التجارة الخارجية:

توجد العديد من التعاريف للسياسة التجارية نذكر منها ما يلي :

هي مجموعة القواعد والأساليب والأدوات والإجراءات التي تقوم بها الدولة في مجال التجارة الدولية لتعظيم العائد من التعامل مع باقي دول العالم وفي إطار تحقيق هدف التوازن الخارجي ضمن منظومة تحقيق الأهداف الاقتصادية الأخرى للمجتمع خلال فترة زمنية معينة. كما تعرف السياسة التجارية على أنها مجموعة التنظيمات والإجراءات التي تتخذها الدولة من أجل تنظيم قطاع التجارة الخارجية قصد تحقيق أهداف بواسطة أدوات تساعدها على تحقيق هذه الأهداف. وتختلف السياسة التجارية المنتهجة حسب الأهمية التي تكتسيها التجارة الخارجية ودرجة تأثرها بمختلف المتغيرات الاقتصادية الداخلية والخارجية.

وتعرف كذلك بأنها مجموعة الإجراءات التي تطبقها الدولة في مجال التجارة الخارجية بغرض تحقيق بعض الأهداف، واختيار الدولة و جهة معينة ومحددة في علاقاتها التجارية مع الخارج (حرية أم حماية) وتعبر عن ذلك بإصدار تشريعات واتخاذ القرارات والإجراءات التي تضعها موضع التطبيق.

او هي عبارة عن مجموعة من الوسائل التي تلجأ اليها الدولة في تجارتها في نطاق علاقاتها الخارجية وذلك بقصد تحقيق اهداف قومية معينة تختلف باختلاف درجة النمو الاقتصادي. اذ ان هذه السياسة تختلف من دولة الى اخرى من حيث الاهداف .

2- أهداف السياسة التجارية :

تتعدد أهداف السياسة التجارية و تتمثل أهمها فيما يلي:

-الأهداف الاقتصادية: وتتمثل في:

- تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

- حماية الصناعة المحلية من المنافسة الأجنبية.

-حماية الاقتصاد الوطني من التقلبات الخارجية التي تحدث خارج نطاق الاقتصاد الوطني، كحالات الانكماش والتضخم.

-حماية الصناعة الناشئة أي الصناعة حديثة العهد في الدولة حين يجب توفير الظروف الملائمة والمساندة لها.

-حماية الاقتصاد الوطني من خطر الإغراق الذي يمثل التمييز السعري في مجال التجارة الخارجية أي البيع بسعر أقل من تكاليف الإنتاج.

-الأهداف الاجتماعية: حيث تتمثل في:

-حماية مصالح بعض الفئات الاجتماعية، كمصالح الزراعيين أو المنتجين لسلع معينة تعتبر ضرورية أو أساسية في الدولة.

-إعادة توزيع الدخل القومي بين الفئات والطبقات المختلفة.

-الأهداف الإستراتيجية: والتي تتمثل في:

-المحافظة على الأمن في الدولة من الناحية الاقتصادية والغذائية والعسكرية.

-العمل على توفير الحد الأدنى من الإنتاج من مصادر الطاقة، مثل البترول.

3-انواع السياسات التجارية:

تنقسم السياسة التجارية الى قسمين رئيسيين هما:

اولا: سياسة الحرية التجارية.

ويقصد بها الوضع الذي لا تتدخل فيه الدولة في العلاقات التجارية ، او هي اطلاق عمليات تبادل حره لا يقيدها اي قيد ، وساد هذا المذهب في القرن التاسع عشر والذي نادى بوجوب حرية التجارة وقد ارتكزت على مبدأ النظرية الكلاسيكية .

لقد أصبح في أدبيات المؤسسات المالية الدولية، أن تحرير التجارة يعد ضروريا للإسراع بعملية التنمية في ظل اقتصاد عالمي على درجة عالية من التكامل. ذلك أن ارتفاع معدل زيادة الصادرات يرتبط بصفة عامة بارتفاع معدل النمو الاقتصادي. كما أن أهمية تحرير التجارة المتعددة الأطراف من خلال تخفيض الحواجز تؤدي إلى زيادة حجم التبادل، وبالتالي تحقيق أكبر منفعة من التجارة على المدى الطويل رغم ما

ينطوي عليه التحرير من تكاليف باهظة. إذ قبل ظهور الجات و المنظمة العالمية للتجارة ، كان هناك نوع من التخوف والتشاؤم حول الحواجز غير التعريفية المرتفعة. وبعد ظهور الجات وأمام تزايد نظم

الحماية التجارية، ظهرت الأقلمة والتكتلات الاقتصادية الإقليمية لتنظيم التجارة العالمية لتطبيق مبادئ الجات وتحرير المبادلات داخل التكتلات الاقتصادية الاقليمية وفق ما يخدم التجارة العالمية، ومن الأهداف التي يسمح بتحقيقها الانفتاح التجاري ما يلي:

-تعزيز المنافسة الدولية في مجال التجارة بالاعتماد على الكفاءة الاقتصادية.

-تعظيم الدخل الفردي ورفع مستويات المعيشة من خلال زيادة معدلات نمو الدخل الحقيقي.

-توسيع الإنتاج وتوفير الحماية المناسبة للسوق الدولي ومحاولة إشراك الدول النامية والأقل نموا في التجارة الدولية بصورة أفضل.

-إن فتح الأسواق من خلال سياسة تحرير التجارة على الصعيد العالمي أو داخل التكتلات الاقليمية يقلل من قواعد الحماية للدول ويساعد على إعادة تخصيص الموارد.

-يمكن لتحرير التجارة في الخدمات أن يلعب أيضا دورا محفزا في تعزيز الاستثمار الأجنبي المباشر وحل المشكلات في ميزان المدفوعات.

- تخصص الدولة في فروع الإنتاج، فالحرية تساعد المشروعات الانتاجية على التوصل الى الحجم الامثل الذي يحقق مزايا الانتاج الكبير وفي مقدمتها انخفاض تكاليف الانتاج وهو ما لا يتحقق في ظل الحماية.

ثانيا : سياسة الحماية التجارية :

يقصد بها حماية منتجي السلع والخدمات المحلية التي يمكن ان تنافسها السلع التي تأتي من الخارج ، أي هي السلطات التي تستخدمها الحكومة للتأثير على حجم المبادلات الدولية او تسويتها او توجيهها .

إن السياسة الحمائية هي بمثابة استراتيجية للدفاع عن الأمن والاقتصاد القومي. فهي تسمح بحماية الإنتاج المحلي واليد العاملة المحلية والمحافظة على الخصوصية الوطنية. وتستخدم في ذلك آليات أو قيود تعريفية وأخرى غير تعريفية. أو ما يسمى بالقيود النوعية والقيود الكمية.وتتحجج بعض الدول بتطبيق السياسة الحمائية بحجة حماية الصناعات الناشئة. إذ إن تكاليف الصناعة في مراحلها الأولى تكون مرتفعة، لذا يجب حمايتها حتى انخفاضها في مراحل متقدمة وبذلك تتمتع الدولة بمزايا التصنيع التي تسمح لها بالمنافسة. كما أن تحرير التجارة فيما بعد لن تكون له الآثار السلبية عليها.

و يمكن ابراز أهداف السياسة الحمائية فيما يلي:

-حماية المنتوج الوطني وإعانة الصناعات الناشئة.

-زيادة اليد العاملة المحلية.

-تعزيز إيرادات الدولة من الرسوم الجمركية.

-التقليل من عجز ميزان المدفوعات من خلال فرض رسوم إضافية على الواردات .

تعتمد الدول المنتهجة لسياسة الحماية التجارية على الأدوات التالية:

1 -الأدوات السعرية: يظهر تأثير هذا النوع من الأدوات على أسعار الصادرات والواردات أهمها:

-الرسوم الجمركية: تعرف على أنها ضريبة تفرض على السلع التي تعبر الحدود، سواء كانت صادرات أو واردات، وتنقسم إلى:

-الرسوم النوعية: وهي التي تفرض في شكل مبلغ ثابت على كل وحدة من السلعة على أساس الخصائص المادية (وزن، حجم....إلخ).

-الرسوم القيمية: وهي التي تفرض بنسبة معينة من قيمة السلعة سواء كانت صادرات أو واردات، وهي عادة ما تكون نسبة منوية.

-الرسوم المركبة: وتتكون هذه الأخيرة من كل من الرسوم الجمركية النوعية و القيمية .

2 -نظام الإعانات: يعرف نظام الإعانات على أنه كافة المزايا والتسهيلات والمنح النقدية التي تعطي للمنتج الوطني، لكي يكون في وضع تنافس أفضل سواء في السوق الداخلية أو الخارجية. وتسعى الدولة من خلال هذا النظام إلى كسب الأسواق الخارجية، وذلك بتمكين المنتجين والمصدرين المحليين من الحصول على إعانات مقابل بيع منتجاتهم في الخارج وبأثمان لا تحقق لهم الربح.

3 -نظام الإغراق: يتمثل نظام الإغراق في بيع السلعة المنتجة محليا في الأسواق الخارجية بثمن يقل عن نفقة إنتاجها، أو يقل عن أثمان السلع المماثلة أو البديلة في تلك الأسواق، أو يقل عن الثمن الذي تباع به في السوق الداخلية.

4- الأدوات الكمية: حيث تنحصر أهمها في:

- نظام الحصص: يدور هذا النظام حول قيام الحكومة بتحديد حد أقصى للواردات من سلعة معينة خلال فترة زمنية معينة على أساس عيني (كمية) وقيمي (مبالغ).

-الحظر (المنع): يعرف الحظر على أنه قيام الدولة بمنع التعامل مع الأسواق الدولية. كما يكون على الصادرات أو الواردات أو كليهما، ويأخذ أحد الشكلين التاليين:

-حظر كلي: هو أن تمنع الدولة كل تبادل تجاري بينها وبين الخارج، أي اعتمادها سياسة الاكتفاء الذاتي، معنى عيشها منعزلة عن العالم الخارجي.

-حظر جزئي: هو قيام الدولة بمنع التعامل مع الأسواق الدولية بالنسبة لبعض الدول وبالنسبة لبعض السلع.

-تراخيص الاستيراد: عادة ما يكون تطبيق نظام الحصص مصحوبا بما يعرف بنظام تراخيص الاستيراد، الذي يتمثل في عدم السماح باستيراد بعض السلع إلا بعد الحصول على ترخيص (إذن) سابق من الجهة الإدارية المختصة بذلك.

المراجع :

- الطاهر شليحي، التجارة الخارجية للجزائر و أهم تحدياتها خلال الفترة 2018-2020 ، مجلة العلوم الاجتماعية و الإنسانية ، جامعة باتنة 1 مجلد 21، العدد 1، جوان 2020.

- جميل محمد خالد ، أساسيات الاقتصاد الدولي ، الأكاديميون للنشر و التوزيع ، عمان ،2014.

-سعد عبد الكريم حماد ، محاضرات في التجارة الخارجية ، جامعة الانبار ،2023-2024.